الأمانة العامة - أوراق السياسات

الحزب الوطني الديمقراطي
فكر جديد

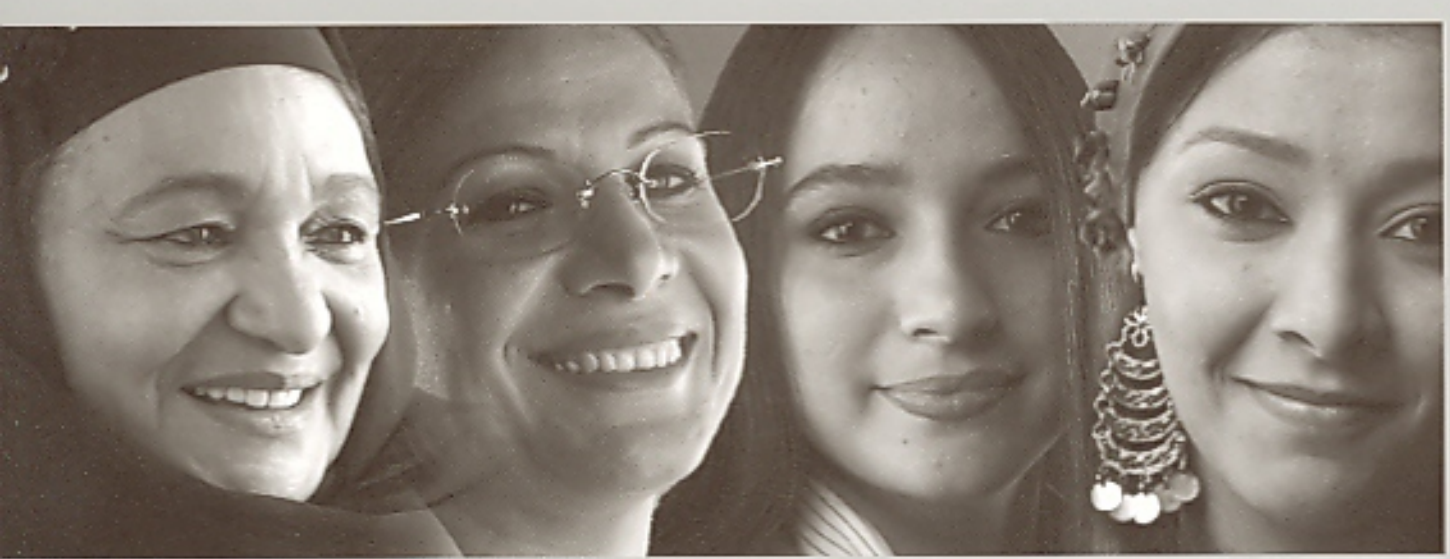

المـــرأة

المؤتمر السنوى ■ الفكر الجديد... وأولويات الإصلاح ■ سبتمبر ٢٠٠٤

تمثل هذه الوثيقة حصيلة الدراسة التى تمت داخل أمانة السياسات وتشكيلاتها المختلفة فى إطار صياغة سياسات عامة خاصة بالقضايا التى طرحت فى أوراق النقاش التى عرضت فى مؤتمرات الحزب السابقة، وهى: التعليم والبحث العلمى، والصحة والسكان، ومصر والعالم، والتوجه الإقتصادى، والشباب، والمرأة، وهى الأوراق التى تمت مناقشتها وإقرارها فى المؤتمر العام الثامن للحزب فى سبتمبر ٢٠٠٢، وكذلك أوراق حقوق المواطنة والديمقراطية، والحفاظ على الأرض الزراعية وإتجاهات النمو العمرانى، وحاضر ومستقبل قطاع النقل، والتى نوقشت وأقرت فى المؤتر السنوى الأول فى سبتمبر ٢٠٠٣.

ولقد قامت أمانة السياسات بتشكيل عدد من لجان السياسات المتخصصة، عكفت على دراسة هذه القضايا بشكل تفصيلى ومعمق، من خلال مجموعات عمل داخل اللجان اختصت كل منها بدراسة أحد القضايا التى تقع فى نطاق إهتمامها. كما قام المجلس الأعلى للسياسات التابع لأمانة السياسات بمناقشة عدد من هذه القضايا ودراسة أبعادها وآثارها المختلفة على المجتمع. كذلك تمت مناقشة التوجهات الرئيسية لهذه السياسات فى اللقاءات التى عقدتها أمانة السياسات مع لجان الحزب بالمحافظات.

وقد جاءت الصياغة النهائية لهذه الأوراق إنعكاساً لكل هذه الدراسات والمناقشات، بالإضافة الى الحوار الموسع مع حكومة الحزب فى الجوانب المختلفة للسياسات والإجراءات المقترحة للتنفيذ. ويرى الحزب أن طرح هذه السياسات التفصيلية فى المؤتمر السنوى الثانى للحزب هو تجسيد للشعار الذى رفعه الحزب فى مؤتمره العام الثامن حول "الدعوة للمشاركة"، كما يعد تعبيراً واضحاً عن دور الحزب الوطنى الديمقراطى بالتعاون مع الحكومة فى رسم السياسات العامة التى من شأنها تحقيق مصلحة الوطن والمواطنين.

المحتويات

مقدمة ١

أولاً: سياسات تفعيل مشاركة المرأة فى مجال المشروعـات الصغيرة ٢

ثانياً: تفعيل دور الجمعيات الأهلية في تمكين المـرأة المصـرية ٣

ثالثاً: تفعيل دور المرأة فى المشاركة السياسية ٥

رابعاً: سياسة إعلامية لتغيير القيم والمفاهيم المؤثرة سلباً على أوضاع المرأة وتنمية المجتمع ٦

خامساً: نحو مشروع قانون موحد للأحوال الشخصية ٧

مقدمة

يؤمن الحزب الوطنى الديمقراطى بأن التنمية الشاملة لا يمكن أن تتحقق فى مجتمعنا دون مشاركة إيجابية من المرأة. وقد أفردت المبادئ الأساسية للحزب مادة مستقلة أشارت إلى أن الحزب "يؤمن بأهمية دور المرأة باعتبارها نصف المجتمع ويسعى لتفعيل إسهامها فى الحياة العامة، ولتبنى سياسات تؤدى إلى تدعيم مكانتها اقتصادياً واجتماعياً وتشجيعها على المشاركة السياسية بجميع صورها". ويدرك الحزب أن المرأة لا تعبر عن قطاع أو فئة متجانسة، وإنما تتنوع من حيث الفئة العمرية والانتماءات الجغرافية والمهنية ودرجة التعليم، كما تتنوع اهتماماتها واحتياجاتها، ومن ثم من المهم صياغة وتبنى سياسات تتسم بالشمول والتكامل وتتعامل مع كافة شرائح المرأة وفئاتها وتلبى احتياجاتها مع تنوعها. ويدرك الحزب أيضاً أن تمكين المرأة هى عملية شاملة تتطلب تعاون كافة أجهزة ومؤسسات الدولة والمجتمع المدنى. ومن ثم تنطلق سياسات تمكين المرأة من التأكيد على مبدأ المشاركة والتعاون بين الحكومة والمجتمع المدنى فى وضع وتنفيذ وتقييم هذه السياسة.

وفى ضوء الرؤية السابقة تسعى سياسات تمكين المرأة إلى تحقيق الأهداف التالية:

١ – إدماج مكون المرأة فى كافة السياسات العامة ذات الصلة.
٢ – تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً.
٣ – توسيع مشاركة المرأة فى الحياة العامة.
٤ – القضاء على أى صور للتمييز ضد المرأة.

وقد تبنى الحزب الوطنى الديمقراطى وحكومته العديد من السياسات خلال السنوات الماضية التى استهدفت تمكين المرأة في العديد من المجالات، ومن هذه السياسات إنشاء المجلس القومى للمرأة، والمجلس القومى للأمومة و الطفولة، ومن خلال تلك المجالس تهتم الدولة بمواجهة الفجوات النوعية وتمكين المرأة اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً بهدف دعم مشاركتها فى عملية التنمية. كذلك تم القضاء على التمييز فيما يتعلق بتعيين المرأة قاضية بصدور القرار الجمهورى بتعيين أول امرأة قاضية فى يناير ٢٠٠٣، وتم تعديل قانون الجنسية المصرية بشكل أتاح المساواة بين من يولد لأب مصرى ومن يولد لأم مصرية فى الحصول على الجنسية المصرية دون شرط أو قيد.

كذلك صدر قانون إنشاء محكمة الأسرة الذى يوفر للأسرة المصرية بصفة عامة والمرأة المصرية بصفة خاصة الأمان وسرعة الفصل فى القضايا المرتبطة بالأحوال الشخصية وكذلك تنفيذ الأحكام. كما صدر القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق نظام تأمين الأسرة، والذى يضمن للمرأة المصرية الحصول على النفقة من خلال صندوق يتم تدبير موارده المالية بصورة منتظمة ومستقرة وهو ما يمنع تشرد الأسرة وضياعها.

وتم إدماج النوع الاجتماعى فى الخطة الخمسية (٢٠٠٢/٢٠٠٧) بما يضمن وضع مكون للمرأة فى الخطط الخمسية ويتيح مواجهة الفجوات النوعية ويسهم فى تمكين المرأة.

وتبذل جهود كبيرة لتحقيق التمكين السياسى للمرأة منها جهد المجلس القومى للمرأة الذى أنشأ مركزاً للتأهيل السياسى بهدف لتدريب النساء على المشاركة السياسية، وتكوين كوادر نسائية مؤهلة سياسياً وفنياً لخوض الانتخابات البرلمانية وانتخابات المجالس المحلية بتسليحهن بالمهارات الفنية والإدارية المتخصصة. وتتكامل جهود المجلس مع جهود وزارة الداخلية و الجمعيات الأهلية فى تسهيل حصول النساء على البطاقات الانتخابية، وبطاقات الرقم القومى.

ويطرح الحزب وحكومته عدداً من السياسات التى تستهدف المزيد من تمكين المرأة في المجالات التالية:

أولاً: تفعيل مشاركة المرأة فى مجال المشروعات الصغيرة.

ثانياً: تفعيل دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة المصرية.

ثالثاً: تفعيل دور المرأة فى الحياة السياسية.

رابعاً: سياسة إعلامية لتغيير الثقافة المؤثرة سلباً على أوضاع المرأة وتنمية المجتمع.

خامساً: نحو قانون موحد للأحوال الشخصية.

أولاً: سياسات تفعيل مشاركة المرأة فى مجال المشروعات الصغيرة

يسعى الحزب الوطنى الديمقراطى فى إطار الدعوة لتمكين المرأة المصرية إلى تحقيق جانباً هاماً من هذا التمكين فى المجال الاقتصادى، ويحتل تفعيل مشاركة المرأة المصرية فى مجال المشروعات الصغيرة أهمية يعتد بها فى تحقيق هذا التمكين، وذلك للمجالات العديدة التى يمكن أن تسهم فيها المرأة فى هذا المجال بداية من المشروعات متناهية الصغر للمرأة الريفية والفقيرة، مروراً بمشروعات الصناعات المغذية ومشروعات الخدمات إلى تكنولوجيا المعلومات، بما يحقق رفع مساهمتها فى قوة العمل ومواجهة مشكلة البطالة، وما يترتب على ذلك من زيادة الطاقات الإنتاجية فى المجتمع.

ويتبنى الحزب وحكومته عدداً من التوجهات والسياسات التى تستهدف تفعيل مشاركة المرأة فى مجال المشروعات الصغيرة وذلك من خلال الآليات التالية:

أ - الصندوق الاجتماعى للتنمية:

يلاحظ بصفة عامة ضعف استفادة المرأة من القروض الممولة من الصندوق الاجتماعى من خلال جهاز تنمية المشروعات الصغيرة، وتوضح البيانات الصادرة عن الصندوق الاجتماعى وجهاز تنمية المشروعات الصغيرة انخفاض نسبة استفادة النساء من هذه القروض، حيث تشير بيانات الصندوق الإجتماعى للتنمية إلى أن نسبة استفادة النساء خلال الفترة من ١٩٩٢/١/١ إلى ٢٠٠٤/٣/٢٩ بلغت ٢٤,٧٪ من حيث قيمة المشروعات، و٢٧,٣٪ من حيث عدد المشروعات التى قام الصندوق بتمويلها. وهو ما يتطلب المزيد من الجهد لإدماج النوع الاجتماعى في برامج الصندوق، ودعم الدور الذى تقوم به وحدة النوع الاجتماعى داخل الصندوق لزيادة فرص المرأة في مجال المشروعات الصغيرة.

ب - دور وزارة الشئون الاجتماعية (من خلال برنامج الأسر المنتجة):

يعتبر برنامج الأسر المنتجة التابع لوزارة الشئون الاجتماعية من المشروعات الرائدة فى مجال تقديم مشروعات صغيرة ومتناهية الصغر للمرأة المصرية، بما يسهم فى مكافحة الفقر ورفع مستوى معيشتها. هذا فضلاً عن دوره الهام فى تعظيم الاستفادة من المهارات الحرفية واليدوية فى أقاليم مصر الجغرافية.

وقد وصل عدد الأسر المستفيدة من المشروع منذ بدايته عام ١٩٦٤ وحتى عام ٢٠٠٣ إلى حوالى ١٠٥ مليون أسرة تحصل على التمويل الأساسى من الدولة والصندوق الاجتماعى والجمعيات الأهلية، فضلاً عن اللجوء إلى مصادر أخرى خاصة. ويقدم المشروع العديد من الخدمات التى تتنوع بين خدمات تدريبية (تزويد المستفيدين بالمهارات الفنية)، وخدمات عينية لازمة للتنفيذ مثل الخامات والمعدات والآلات، فضلاً عن القروض، وخدمات تسويقية من خلال المعارض الدائمة والمؤقتة والموسمية، وخدمات فنية وتوجيهية من خلال مركز التصميم والنماذج والتدريب على الأنشطة الريفية.

ويتيح عدد المراكز التدريبية التابعة للوزارة على مستوى الجمهورية (٣٤٠٠٠ مركزاً) مجالاً كبيراً لتطوير ودعم القدرات. ويؤكد الحزب وحكومته على الحاجة لإحلال وتجديد وتطوير هذه المراكز، كما أن هناك حاجة لربط المشروعات باحتياجات السوق. وهو ما يعنى إعداد دراسات جدوى سليمة، والتنسيق مع الوزارات المعنية والمجتمع المدنى فى تحديد المشروعات المطلوبة، وبناء خطة التدريب والتوسع على هذا الأساس. هذا بالإضافة لتطوير آليات استهداف المرأة المصرية وتوفير حزم تمويلية مرنة.

ج - دور الجمعيات الأهلية:

تعتبر الجمعيات الأهلية أداة هامة لتدعيم المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر وذلك لاقترابها من الفئات المستهدفة وقدرتها على المتابعة بما يكفل نجاح المشروع، وتحصل الجمعيات الأهلية على التمويل من الصندوق الاجتماعى، والوزارات، والبنوك، والهيئات المانحة. وقد حققت الجمعيات الأهلية العديد من النتائج الهامة فى مجال إقراض المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر على مستوى إقراض النساء سواء في صور قروض فردية، أو في صورة قروض لمجموعة من النساء، وبالرغم من ذلك فإن نسبة القروض الممنوحة للمرأة من الجمعيات الأهلية ما تزال محدودة، مما يتطلب المزيد من الجهد

لاستهداف فئات من النساء مثل المرأة المعيلة، والمرأة التى تعول معوقين، وخريجات التعليم الفنى التجارى... وغيرها.

ويتبنى الحزب عدداً من الإجراءات التى تستهدف تفعيل دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مختلف المجالات سنشير إليها لاحقاً في هذه الورقة.

د - دور المجلس القومى للمرأة:

يقوم المجلس القومى للمرأة بدور هام فى إدماج المرأة فى مجال المشروعات الصغيرة فى إطار إستراتيجية واضحة للمجلس ومن خلال العديد من الآليات من أهمها :

- مركز الأعمال الذى يقوم بتدريب السيدات على مهارات المشروعات الصغيرة.
- إعداد قائمة بمشروعات صغيرة تستغل قدرات النساء على مستوى محافظات مصر.
- تنفيذ برامج إقراض للمرأة المعيلة بالتعاون مع وزارة التنمية المحلية.

ويساند الحزب وحكومته المجلس القومى للمرأة في قيامه بالجهود السابقة، ويتعهد الحزب وحكومته بالاستمرار في إدماج مكون المرأة في خطط التنمية، وإنشاء وحدات للنوع الاجتماعى في الوزارات ذات الصلة بأوضاع المرأة، وأن يكون للمجلس القومى للمرأة دور أساسى في متابعة إدماج المرأة في المشروعات الصغيرة.

ثانياً: تفعيل دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة المصرية

يعتبر العمل الاجتماعى التطوعى وسيلة فعالة للنهوض بالمجتمع من خلال مشاركته الفعلية وتدعيمه للجهود الحكومية التى تبذل في سبيل تقدمه ورخائه. فقد اتضح جلياً ان الحكومات في كافة الدول المتقدمة والنامية لا تستطيع أن تفى باحتياجات أفرادها ومواطنيها بمفردها كما لا يمكنها التصدى لكافة المشاكل وتلبية الاحتياجات الفعلية للمجتمع.

ويسعى الحزب وحكومته إلى مساندة دور الجمعيات الأهلية فى تمكين المرأة المصرية فى المجالات التالية:

أ - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال الاقتصاد:

- دعم المشروعات الصغيرة وتقييمها بحسب إنجازاتها المحققة للمرأة.
- العمل على مساواة المرأة بالرجل في مجال النشاط الاقتصادى وخاصة فيما يتعلق بفرص التمويل والائتمان والاستفادة من الصناديق الاجتماعية.
- إيجاد مصادر تمويل جديدة لتغطية النفقات التى تتطلبها عملية دعم مشاركة المرأة في التنمية.
- العمل على توفير البيانات والإحصاءات والتدريب على التكنولوجيا المتطورة لضمان تهيئة المرأة لخوض مجالات العمل والنشاط الاقتصادى في ظل المتغيرات المعاصرة.

ب - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال التعليم:

- تنسيق جهود هذه الجمعيات مع المؤسسات الرسمية للقضاء على الأمية بين النساء والفتيات.
- المساهمة في توعية المجتمع بخطورة التسرب من المدارس للفتيات والعمل على إعادة المتسربات إلى المدارس.
- تدريب وتأهيل المعلمين والمعلمات لاتباع أساليب تربوية متطورة تكون أكثر حساسية واستجابة لاحتياجات الفتيات.
- توجيه الانتباه إلى ضرورة إزالة الصور النمطية للمرأة في المناهج والكتب المدرسية.
- العمل مع المؤسسات الحكومية من أجل تضمين النوع الاجتماعى في برامج التدريب والتأهيل للمعلمين والمعلمات.
- عمل برامج دراسية ودورات تعليمية خاصة للطالبات اللاتى يعانون من صعوبات في التعليم وذوى الاحتياجات الخاصة.

ج - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال الصحة:

- العمل على توفير الخدمات الصحية خاصة خدمة الطوارئ المتنقلة

وذلك من أجل تخفيض نسب وفيات النساء والأطفال.

- المساهمة في تعزيز وتطوير دور مراكز الرعاية الصحية الأولية التي تقوم بدور خط الدفاع الأول لصحة الأسرة.

- المشاركة في التوعية والتثقيف الصحي بانتظام وإيلاء إهتمام خاص بالممارسات الضارة بصحة المرأة مثل التدخين والإدمان.

- العمل مع الجهات والمؤسسات البحثية لتوفير مؤشرات قياس صحة المرأة وتطوير قاعدة معلومات وبيانات حول صحة المرأة.

- الاهتمام بالمرأة المسنة ودورية إجراء الفحوصات لها.

د - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال حقوق الإنسان:

- محو الأمية القانونية للفتيات والمرأة من خلال التوعية المستمرة وعقد الندوات والمؤتمرات.

- إنشاء وتدعيم الشبكات المحلية والاتصال فيما بين المنظمات العاملة في مكافحة العنف ضد المرأة على مستوى الدولة.

- تشكيل قوى ضاغطة لإلغاء وإزالة كافة أشكال التمييز في القوانين لمواجهة مرتكبي ممارسات العنف ضد المرأة.

- وضع برامج وإجراءات تهدف إلى التثقيف وزيادة وعي المجتمع بشأن أعمال العنف ضد المرأة.

- رعاية ضحايا العنف، خاصة من الفتيات والنساء الواقع عليهن العنف، وتقديم الخدمات الطبية والنفسية والقانونية لمساعدتهن، وتوفير المساعدة المناسبة لتمكينهن من إيجاد سبل الرزق والاندماج.

هـ - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال الإعلام:

- المساهمة في دعم وتشجيع المبادرات الإعلامية الخاصة التي تعمل لصالح المرأة وتعزز حقوقها في وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة والمسموعة وكافة أشكال الاتصال.

- توجيه الاعلاميين للتأكيد على تعزيز مكانة الأسرة والنسيج الاجتماعي السليم، وإبراز الصور الإيجابية للمرأة ودورها في المشاركة في تنمية مجتمعها وكذلك عدم استغلال المرأة وتشويه صورتها.

- المساهمة في تدريب المرأة لبناء كوادر إعلامية نسائية وتعزيز قدراتها لتحقيق مشاركة أوسع للمرأة في وضع السياسات الإعلامية والمشاركة في مراكز صنع القرار في المؤسسات الإعلامية.

و - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة في مجال رعاية الطفلة والفتاة:

- وضع استراتيجيات موجهة لمؤسسات التنشئة المختلفة (الأسرة والمدرسة والإعلام وغيرها) من أجل القضاء على التمييز ضد الطفلة وتغيير الصور النمطية للمرأة في المناهج والكتب المدرسية.

- العمل على حماية الأطفال ومنع استغلالهم في العمل، وتنفيذ بنود الاتفاقيات الدولية المصادق عليها في هذا الشأن.

- إعداد حملات إعلامية للقضاء على الممارسات الضارة بالطفلة ومن بينها الزواج المبكر والختان والتنشئة الاجتماعية التمييزية التي تحد من تنمية الطفلة بصورة متكاملة.

- نشر الوعي في المناطق الريفية بأهمية مشاركة المرأة المجتمعية.

ز - دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة سياسياً:

- تشجيع عضوية المرأة في الجمعيات الأهلية ورئاستها لمجالس الإدارة ورئاسة اللجان النوعية والتعبير وبصدق عن الاحتياجات الأساسية للمرأة.

- بناء صف ثان وثالث من الكوادر النسائية وإعدادهن وتدريبهن حتى لا يستأثر سواء رجال أو نساء الصف الأول باتخاذ القرارات.

- الاهتمام باستقطاب القيادات الطبيعية داخل المجتمعات المحلية.

- تنمية المهارات القيادية لدى المرأة.

سياسات الحزب وحكومته لمساندة دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة:

يتبنى الحزب وحكومته السياسات والتوجهات التالية التي تهدف إلى دعم دور الجمعيات الأهلية في تمكين المرأة:

- وضع استراتيجية شاملة لتفعيل أدوار الجمعيات الأهلية في مجال النهوض بالمرأة المصرية من أجل تحقيق التنمية الشاملة والمتواصلة وتحديث المجتمع المصري المعاصر.

- تشجيع المشاركة النسائية في الجمعيات الأهلية خاصة على المستوى القيادي.

- العمل على توفير التمويل اللازم للأنشطة من مصادر التمويل الدولية والمحلية المهتمة بشئون المرأة والتنمية.

- إقامة شبكات تضم جمعيات أهلية على مستوى المحافظة والأجهزة الحكومية التى تعمل فى مجال تمكين المرأة من أجل تبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بتنمية المرأة، ووضع خطط مشتركة من أجل تحقيق هذه الاحتياجات ومتابعتها.

- قيام الجمعيات الأهلية بتبنى إعداد الكوادر والقيادات النسائية وتشجيعها على المشاركة في جميع أنشطة المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها.

- تنسيق الجهود بين الاتحاد العام للجمعيات الأهلية وفروع المجلس القومى للمرأة في كافة المحافظات لتفعيل مشاركة المرأة المصرية في تحديث مجتمعها من خلال الجمعيات الأهلية.

- قيام لجنة المرأة بالاتحاد العام للجمعيات الأهلية بإجراء حصر للجمعيات الأهلية العاملة في مجال المرأة، وإنشاء قاعدة معلوماتية تيسر عملية الإفادة والاستفادة من الجمعيات الأهلية في كافة المجالات، كما تتولى متابعة إستراتيجية تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى تمكين المرأة بالتنسيق مع المجلس القومى للمرأة.

- تنمية علاقات الاتحاد العام للجمعيات الأهلية والاتحادات الإقليمية والنوعية بالمجلس القومى للطفولة والأمومة والمجلس القومى للمرأة.

- مد جسور التعاون والعمل المشترك بين كل من الاتحاد العام للجمعيات الأهلية وأمانات المرأة بالأحزاب السياسية.

- السعى لدى الهيئات الوطنية والدولية الممولة لتدبير التمويل اللازم لإجراء دراسة قومية حول أوضاع المرأة والفتاة الصحية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية، كى تكون أساساً لقاعدة معلومات وبيانات يتم الاسترشاد بها عند وضع السياسات، وكذا عند تخطيط برامج وأنشطة تتعلق بتنمية المرأة. ويتم تحديثها بصفة دورية.

ثالثاً: تفعيل دور المرأة فى المشاركة السياسية

يؤمن الحزب الوطنى بأن تقدم المجتمع مرهون بإتساع دائرة المشاركة فى الحياة العامة لكل المواطنين، دون تفرقة بين الرجال والنساء، وأن دعم المشاركة السياسية للمرأة هو جزء لا يتجزأ من عملية الإصلاح السياسى الشامل الذى يسعى الحزب وحكومته لتحقيقه.

وقد تحققت العديد من الإنجازات في مجال الحقوق السياسية للمرأة منها: المساواة بين الأب والأم فى منح الجنسية المصرية للأبناء، وصدور قانون محكمة الأسرة، واشتراك عدد من المستشارات لأول مرة فى الإشراف على بعض اللجان الانتخابية فى انتخابات مجلس الشورى الأخيرة، وزادت نسبة تمثيل النساء في مجلس الشورى الجديد، وارتفع عدد النساء المسجلات فى الجداول الانتخابية نتيجة للجهود التى يبذلها المجلس القومى للمرأة والعديد من منظمات المجتمع المدنى المعنية بالأمر.

سياسات دعم المشاركة السياسية للمرأة:

علي الرغم من الإنجازات التي تم تحقيقها في مجال المشاركة السياسية، فإن الحزب يدرك تماماً أنه مازالت هناك العديد من المعوقات التي تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسة بفاعلية، ومن ثم يتبنى الحزب وحكومته مجموعة من السياسات التى تهدف إلى مواجهة هذه المعوقات من خلال تحديث أساليب إدارة العملية الانتخابية بما يُضفى عليها المزيد من الكفاءة والدقة، مما سينعكس ايجابياً على تفعيل المشاركة السياسية للنساء والرجال معاً.

ويسعى الحزب وحكومته إلى الإسراع باستكمال كافة الخطوات التى تُعزز من كفاءة إدارة العملية الانتخابية ومنها:

- استكمال قاعدة البيانات للجداول الانتخابية، بما يضمن تنقية هذه الجداول وتحديثها.

- تفعيل الإجراءات وإدخال التعديلات التشريعية اللازمة بهدف القضاء على عمليات العنف والبلطجة التي تحول دون مشاركة النساء والرجال على حد سواء.

- دراسة وضع ضوابط للإنفاق على الحملات الانتخابية، وذلك للحد من سطوة المال وتأثيره علي العملية الانتخابية.

- الدعوة الى البحث عن أفضل النظم الانتخابية دعما لمشاركة المرأة، وضمانا لزيادة التمثيل النسائى في المجالس النيابية.

رابعاً: سياسة إعلامية لتغيير القيم والمفاهيم المؤثرة سلباً على أوضاع المرأة وتنمية المجتمع

مما لا شك فيه أن هناك جهوداً إعلامية قد بذلت ومازالت تبذل فى إطار الاهتمام بقضايا المرأة أدت إلى الزيادة النسبية فى حجم الاهتمام الكمى بهذه القضايا، كما حدث تغيير نوعى من خلال التطرق لقضايا تخص المرأة كانت مهملة من جانب وسائل الإعلام من قبل، وعرض نماذج إيجابية للمرأة المصرية.

ويؤمن الحزب وحكومته بأهمية تطوير هذه الجهود من خلال سياسة متكاملة تستهدف تغيير القيم والمفاهيم المؤثرة سلبا على أوضاع المرأة وتنمية المجتمع .

وتتضمن هذه السياسة الإعلامية العناصر التالية:

أ - تطوير الرؤية الإعلامية فيما يتعلق بقضايا المرأة، عن طريق:

- ترتيب أجندة الاهتمامات الخاصة بالمرأة وقضايا النوع الاجتماعى فى ضوء أهداف محددة واضحة قابلة للقياس تظهر فى الخطط الدورية وتترجم بعد ذلك إلى برامج ومواد إعلامية.
- التنسيق مع أجهزة الإعلام المختلفة بهدف تحديد سياسات إعلامية خاصة بالمرأة وقضايا النوع الاجتماعى.
- إيجاد آلية إعلامية تنسيقية تضم خبراء يمثلون المؤسسات الإعلامية المختلفة ووزارات التربية والتعليم، والثقافة، والأوقاف، والصحة، والأزهر، وغيرها من الوزارات ذات الصلة، والجمعيات الأهلية، للاتفاق على رؤية واضحة مشتركة بخصوص التعامل الإعلامى مع قضايا النوع الاجتماعى.

ب - تطوير الخطاب الإعلامى الذى يستهدف تغيير ثقافة المجتمع الخاصة بالمرأة وقضايا النوع الاجتماعى، وعدم التمييز على أساس النوع، وتحقيق تكافؤ الفرص، وذلك عن طريق:

- تطوير قدرات الإعلاميين وخاصة المعدين من خلال برامج تدريبية جادة مع متابعة المتدربين بعد ذلك.
- العمل على اختيار الكوادر الإعلامية الكفء والمؤمنة بأهمية إحداث هذا التغيير.
- الاهتمام بالاختيار الجيد للمصادر والضيوف - رجالاً ونساءً - الذين تعتمد عليهم وسائل الإعلام ممن يتمتعون برؤية متوازنة مستنيرة واعية بقضية النوع وحقوق كل من الرجل والمرأة فى المجتمع.
- إيجاد آلية عملية للاستفادة الحقيقية من نتائج الدراسات والبحوث العلمية التى تجرى فى الجامعات ومراكز البحوث لتطوير الخطاب الإعلامى الخاص بقضايا النوع.
- إيلاء إهتمام خاص للصورة التى يقدم بها كل من الطفل والطفلة (وكذلك الأب والأم) من خلال برامج الأطفال والقيم التى تقدم للطفل فى إطار أدوار كل من الرجل والمرأة ومكانتهم فى المجتمع.

ج - إعطاء اهتمام خاص بالدراما التليفزيونية، وذلك عن طريق:

- استمرار التواصل والحوار مع مبدعى الدراما لإيجاد إطار من التفكر المشترك حول قضايا النوع الاجتماعى.
- المراجعة العلمية لما تحمله الدراما التليفزيونية من معلومات أو تتضمنه من قيم، مع احترام حرية الإبداع، لأنه ثبت أنها الأكثر مشاهدة من جانب الجمهور وأن لها تأثيراً واضحاً فى القيم والاتجاهات والأفكار.

د - فهم الجمهور المستهدف ودراسة احتياجاته ووضعها فى الاعتبار عند التخطيط والتنفيذ، وذلك عن طريق:

- اختيار الأشكال الفنية الأكثر جذباً للجمهور.
- تعديل خريطة البرامج لإذاعة وعرض البرامج فى المواعيد الأنسب للجمهور المستهدف.
- اهتمام أكبر بالإعلام المحلى (الإذاعات المحلية – القنوات المحلية – مراكز الإعلام الداخلى)، ليكون لكل منها خصوصية فى عرض المشكلات وتناول القضايا بما يتفق مع خصوصية بيئتها وظروفها.
- الاهتمام برصد الواقع الحقيقى للمرأة بالاعتماد على التحقيقات الميدانية الحية والنزول إلى القرى والتجوع والتجمعات الطبيعية للنساء فى المدن والأحياء الشعبية والعشوائيات.

هـ – الاعتماد على أسلوب الحملات الإعلامية المخططة والمكثفة (ليست الإعلانية)، وذلك عن طريق:

- أن تكون لكل حملة أهداف محددة وقابلة للقياس.
- أن تتعاون فيها وسائل الإعلام وقنوات الاتصال المباشر.

و - الاهتمام بالتقييم المستمر والتطوير، عن طريق:

- تشجيع بناء مراصد إعلامية، ونشير هنا إلى مبادرة المجلس القومى للمرأة بإقامة مرصد إعلامى، وأيضاً تجربة مرصد المجلس الأعلى للصحافة لتقييم الممارسة الصحفية، والالتزام بنشر تقارير هذه المراصد على الرأى العام وإرسالها إلى المؤسسات الإعلامية المختلفة.
- متابعة مدى التزام الإعلاميين بمواثيق الشرف المهنى وحث نقابة الصحفيين على متابعة ذلك ومحاسبة غير الملتزمين فيما يتعلق بقضايا المرأة وصورتها.

خامساً: نحو مشروع قانون موحد للأحوال الشخصية

مما لا شك فيه أن هناك العديد من الإنجازات التشريعية التى تحققت فى السنوات الماضية فيما يتعلق بوضع المرأة والأسرة فى مصر، منها على سبيل المثال:

- القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية، والذى يمثل نقلة نوعية وحضارية فى تحديث البنية الإجرائية لمنازعات الأحوال الشخصية وتخفيض تكلفة التقاضى وتيسير إجراءاته، بالإضافة إلى إقرار حق الخلع والطلاق من الزواج العرفى.

- قانون محكمة الأسرة رقم ١٠ لسنه ٢٠٠٤ الذى سيبدأ تطبيقه من ١ أكتوبر ٢٠٠٤، والذى ييسر الفصل فى القضايا المرتبطة بالأحوال الشخصية، وتنفيذ الأحكام.

- القانون رقم ١١ لسنه ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق نظام تأمين الأسرة الذى يضع إطارا يضمن تنفيذ أحكام النفقة بما يؤمن للأسرة حدا أدنى للمعيشة والاستقرار.

- تعديلات قانون الجنسية عام ٢٠٠٤ والذى حقق المساواة الدستورية بين الأب والأم فيما يتعلق بجنسية الأبناء.

وإذا كانت هذه القوانين تعدا تطورا تشريعيا هاما فى سبيل تيسير إجراءات التقاضى فإن هذا التطور سيكون أكثر فعالية مع توحيد كافة القوانين الموضوعية المتعلقة بالأحوال الشخصية وتطويرها، بحيث تتكامل حركة التحديث التشريعى فى مجال الأحوال الشخصية بشقيها الإجرائى والموضوعى.

ويرجع التفكير فى إيجاد إطار تشريعى موحد للأحكام الموضوعية للأحوال الشخصية إلى أن النصوص القانونية التى تعالج مسائل الأحوال الشخصية، بالإضافة لحاجتها للتحديث والاستكمال، ظلت متفرقة بين الكثير من القوانين واللوائح، على سبيل المثال: القواعد الموضوعية فى مسائل الأحوال الشخصية تنظمها بصفة أساسية قواعد القانونين ٢٥ لسنة ١٩٢٠، و ٢٥ لسنة ١٩٢٩. وكانت القواعد الإجرائية تحكمها لوائح ترجع إحداها لسنة ١٩٠٩ وأحدثها كان المرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١. وكانت قواعد الإثبات متناثرة بين المرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١ وقانون الإثبات والمرافعات والراجح فى مذهب الفقه الحنفى.

وتم إجراء أول تعديل لبعض القواعد الموضوعية لمسائل الأحوال الشخصية بصدور القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ معدلا لأحكام القانونين رقمى ٢٥ لسنة ١٩٢٠، و ٢٥ لسنة ١٩٢٩. وبعدها بنحو خمس عشرة سنة كانت الخطوة الثانية متمثلة فى تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ والذى يعتبر نقلة نوعية وحضارية بتوحيده لقواعد الإجراءات فى مسائل الأحوال الشخصية وإختصارها فى أقل من ٨٠ مادة بدلاً من أكثر من ٤٠٠ مادة متناثرة بين أكثر من خمسة قوانين ولائحتين. بالإضافة إلى انطباق قواعد القانون على الكافة، أيا كانت جنسيتهم أو ديانتهم. كما جعل هذا القانون تطبيق القواعد الإجرائية المنصوص عليها فيه هو الأصل، وتطبيق الأحكام الواردة فى قانون المرافعات المدنية والتجارية فيما لم يرد فيه نص خاص، والرجوع فى قواعد الإثبات إلى قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية.

ونظرا لتعدد القوانين الموضوعية الحاكمة لمسائل الأحوال الشخصية وما نتج عن ذلك من مشكلات يصبح من المهم النظر فى ضرورة توحيد القوانين الموضوعية وصهرها جميعا فى بوتقة واحدة تحت مسمى قانون الأسرة تجمع كافة القوانين، بما فى ذلك القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ والقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ والقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥، وتعديلها وتحديثها بما يعكس الخبرات التى اكتسبت، ويتصدى للمشاكل التى تواجه الأسرة بحلول عصرية تضمن للأسرة استقرارها ولكل أعضائها حقوقهم الأساسية.

ويؤكد الحزب على ضرورة أن يكون القانون الجديد قانوناً شاملاً جامعاً، ومتضمناً لكافة الأحكام الموضوعية المنظمة للحقوق والواجبات فى إطار العلاقات الأسرية، بما يساعد القضاء على حسم الكثير من المنازعات التى لا يوجد نص قانونى بشأنها. واستناداً إلى هذه الرؤية، يتعهد الحزب وحكومته بالبدء فى صياغة المقترحات بشأن قانون الأسرة الموحد من خلال إدارة حوار موسع مع قيادات ومنظمات المجتمع المدنى المعنية بالأمر، وذلك بهدف إحداث نقلة نوعية فى الإطار التشريعى الخاص بالمرأة والأسرة، وتبنى منظور عصرى وشامل للأمور والقضايا التى تهم الأسرة المصرية.

www.ndp.org.eg

الفكر الجديد... وأولويات الإصلاح